- الحديث الثالث بعد المائة : روى .

- أن رسول ا صلى ا عليه وسلّم قنت قبل الركوع قلت : روى من حديث أبي بن كعب ومن حديث ابن مسعود ومن حديث ابن عباس ومن حديث ابن عمر .

فحديث أبي رواه النسائي (1) . وابن ماجه فقالا : حدثنا علي بن ميمون الرقي حدثنا مخلد بن يزيد عن سفيان عن زبيد اليامي عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن أبي بن كعب : أن رسول ا صلى ا عليه وسلّم كان يوتر فيقنت قبل الركوع انتهى . لابن ماجه ولفظ النسائي : كان يوتر بثلاث : يقرأ في الأولى { سبح اسم ربك الأعلى } . وفي الثانية { قل يا أيها الكافرون } . وفي الثالثة { قل هو ا أحد } ويقنت قبل الركوع انتهى . وزاد في " سننه الكبرى " فإذا فرغ قال : " سبحان الملك القدوس : ثلاث مرات يطيل في آخرهن انتهى . ثم قال : وقد روى هذا الحديث غير واحد عن زبيد اليامي فلم يقل فيه : ويقنت قبل الركوع انتهى . وذكره أبو داود في " سننه " بإسناد آخر غير موصول فقال : وروى حفص (2) بن غياث عن مسعر عن زبيد عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن أبي بن كعب أن النبي صلى ا عليه وسلّم قنت قبل الركوع . ورواه عيسى (3) بن يونس عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن أبي مرفوعا بنحوه قال : وحديث زبيد رواه سليمان الأعمش . وشعبة . وعبد الملك ابن أبي سليمان . وجرير بن حازم كلهم عن زبيد لم يذكر أحد منهم القنوت وحديث سعيد رواه أيضا هشام الدستوائي . وشعبة عن قتادة ولم يذكروا القنوت ورواه يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن النبي صلى ا عليه وسلّم لم يذكر فيه أبيا ولا ذكر القنوت وكذلك رواه عبد الأعلى . ومحمد بن بشر العبدي وسماعه بالكوفة مع عيسى بن يونس ولم يذكروا القنوت انتهى كلامه (4) .

وأما حديث ابن مسعود : فأخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " . والدارقطني في " سننه (5) " عن أبان بن أبي عياش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد ا بن مسعود أن النبي صلى ا عليه وسلّم قنت في الوتر قبل الركوع انتهى . قال الدارقطني : وأبان بن أبي عياش متروك انتهى .

- طريق آخر : رواه الخطيب البغدادي (6) في " كتاب القنوت " - له حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد الأهوازي حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد حدثنا أحمد بن الحسين بن عبد الملك حدثنا منصور ابن أبي نويرة عن شريك عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد ا أن النبي

صلى الله عليه وسلّم بنحوه وذكره ابن الجوزي في " التحقيق " من جهة الخطيب وسكت عنه إلا أنه قال : أحاديثنا مقدمة انتهى .

وأما حديث ابن عباس : فأخرجه الحافظ أبو نعيم في كتابه " الحلية " عن عطاء بن مسلم حدثنا العلاء بن المسيب عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عباس قال : أوتر النبي صلى الله عليه وسلّم بثلاث فقنت فيها قبل الركوع انتهى . وقال : غريب من حديث حبيب . والعلاء تفرد به عطاء بن مسلم انتهى .

وأما حديث ابن عمر (7) : فرواه الطبراني في " معجمه الوسط " حدثنا محمود بن محمد المروزي حدثنا سهيل بن العباس الترمذي حدثنا سعد بن سالم القراح عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلّم كان يوتر بثلاث ركعات ويجعل القنوت قبل الركوع انتهى . قال الطبراني : لم يروه عن عبيد الله إلا سعيد بن سالم انتهى .

- الآثار : روى الطبراني في " معجمه " حدثنا فضل بن محمد الملطي حدثنا أبو نعيم حدثنا أبو العميس وحدثني عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال : كان عبد الله بن مسعود لا يقنت في صلاة الغداة وإذا قنت في الوتر قنت قبل الركوع انتهى . وفي لفظ : كان لا يقنت في شيء من الصلوات إلا في الوتر قبل الركعة انتهى .

- أثر آخر : روى ابن أبي شيبة في " مصنفه (8) " حدثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي عن حماد عن إبراهيم عن علقمة أن ابن مسعود . وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلّم كانوا يقنتون في الوتر قبل الركوع انتهى .

. _____

(1) في " باب كيف الوتر بثلاث " ص 248 ، وفيه الزيادة التي عزاها الشيخ إلى " السنن الكبرى - للنسائي " أيضا لعل نسخة الشيخ خال عنها وابن ماجه في " باب القنوت قبل الركوع " ص 84 ، و " قيام الليل " ص 131 .

(2) طريق حفص أسنده البيهقي : ص 40 - ج 3 .

(3) أسنده الدارقطني في " سننه " ص 174 ، ومن طريقه البيهقي : ص 39 - ج 3 ، وأسند عن عيسى بن يونس عن فطر بن زبيد عن سعيد باسناده ومن طريقه البيهقي : ص 40 - ج 3 ، ولفظه لفظ النسائي .

(4) لكن غير الشيخ سياق كلام أبي داود .

(5) ص 175 ، والبيهقي ص 41 - ج 3 .

(6) قال الحافظ في " الدراية " ص 115 : ضعيف .

(7) قال الحافظ : في " الدراية " ص 115 : إسناده ضعيف .

(8) قال الحافظ في " الدراية " ص 115 : إسناده حسن وقال في " الزوائد " ص 137 - ج

2 : عن ابن مسعود أنه كان لا يقنت في صلاة الغداة وإذا قنت في الوتر قنت قبل الركعة وفي رواية عنه أيضا قال كان عبد ا لا يقنت في شيء من الصلوات إلا في الوتر قبل الركعة ورواهما الطبراني في " الكبير " وإسنادهما حسن اه